

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27365 - عن عكرمة أن رجلا سأل ابن عباس كم يكفي من غسل الجنابة من الماء والوضوء ؟ فقال : صاع للغسل ومد للوضوء فقال الرجل : إن ذلك لا يكفي فقال ابن عباس : لا أم لك وقد كفى من كان خيرا منك قال : من ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(عب)